

نص رقم ت.ع 102 لسنة 2019
بتاريخ 2019.12.18

أمر حكومي عدد 1057 لسنة 2019 مؤرخ في 8 نوفمبر
2019 يتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لوزارة
المالية لمتابعة إنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية
الدولة وبضبط تنظيمها وطرق سيرها.

رائد رسمي عدد 92 بتاريخ 2019.11.15
إيداع قانوني بتاريخ 2019.11.18

مساندة مصالح أخرى.

وعلى الأمر عدد 2899 لسنة 2008 المؤرخ في 25 أوت
2008 المتعلق بإحداث وحدات تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة الأمر
الحكومي عدد 308 لسنة 2019 المؤرخ في 21 مارس 2019،

وعلى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر
2008 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لإنجاز
مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق
سيرها مثلما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 203 لسنة 2014
المؤرخ في 16 جانفي 2014،

وعلى الأمر عدد 3926 لسنة 2013 المؤرخ في 18 سبتمبر
2013 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لوزارة
المالية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط
تنظيمها وطرق سيرها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 124 لسنة 2017 المؤرخ في 12
سبتمبر 2017 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 125 لسنة 2018 المؤرخ في 14
نوفمبر 2018 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وبعد مداولة مجلس الوزراء.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول . تحدث بوزارة المالية وحدة تصرف حسب
الأهداف لمتابعة إنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة
وتوضع تحت سلطة وزير المالية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير المالية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 15 لسنة 2019 المؤرخ في 13
فيفري 2019 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي
1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 556 لسنة 1991 المؤرخ في 23 أفريل
1991 المتعلق بتنظيم وزارة المالية وعلى جميع النصوص التي
نقحته أو تمتته،

وعلى الأمر عدد 49 لسنة 1996 المؤرخ في 16 جانفي
1996 المتعلق بضبط محتوى مخططات تأهيل الإدارة وطريقة
إعدادها وإنجازها ومتابعتها،

وعلى الأمر عدد 1236 لسنة 1996 المؤرخ في 6 جويلية
1996 المتعلق بإحداث وحدات التصرف حسب الأهداف،

وعلى الأمر عدد 1245 لسنة 2006 المؤرخ في 24 أفريل
2006 المتعلق بضبط نظام إسناد الخطط الوظيفية بالإدارة
المركزية والإعفاء منها،

وعلى الأمر عدد 893 لسنة 2007 المؤرخ في 10 أفريل
2007 المتعلق بإحداث لجنة وزارية لتنسيق وقيادة مشروع
تطوير التصرف في ميزانية الدولة حسب الأهداف وبضبط
مشمولاتها وتركيباتها وطرق تسييرها،

الفصل 2 - تتولى وحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة إنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة القيام بالمهام التالية:

. تنسيق مختلف مراحل الإنجاز مع وحدة التصرف حسب الأهداف لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة المحدثة بوزارة المالية بمقتضى الأمر عدد 4112 لسنة 2008 المؤرخ في 30 ديسمبر 2008 المشار إليه أعلاه خاصة فيما يتعلق بـ:

* تنفيذ ومتابعة القرارات المنبثقة عن فرق العمل المحدثة لاستكمال وضع مكونات المنظومة.

* المساهمة في وضع وتنفيذ مخطط اتصال حول الإطار القانوني الجديد للميزانية بالوزارة.

* إنجاز دراسة تقييمية حول تقدم تركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف.

. قيادة ومتابعة مختلف الأشغال المتعلقة بتركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف بالوزارة.

. إنشاء قاعدة معطيات لجمع المعلومات والوثائق المتعلقة بالمشروع ووضعها على ذمة المتدخلين في تركيز المنظومة بالوزارة.

. ضبط مخطط تكوين سنوي حول منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف والعمل على تنفيذه وتقييمه استئناسا بالمخطط السنوي المعد من طرف الوحدة المركزية.

. المساهمة في برنامج حوكمة الوزارة.

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة المعنية حسب التقسيم البرامجي.

. حضور أشغال مناقشة الميزانية السنوية للوزارة على مستوى وزارة المالية.

. رفع تقارير كل ثلاثة أشهر للجنة المتابعة والتقييم حول تقدم أشغال تركيز المنظومة على مستوى الوزارة مقارنة بالالتزامات السنوية.

. مساندة رؤساء البرامج في:

. تنظيم حوار التصرف مع مختلف المتدخلين في البرامج العمومية وضبط الروزنامة المتعلقة به.

. مراجعة البرامج والبرامج الفرعية.

. تثبيت وتقييم أهداف ومؤشرات قيس الأداء الخاصة بكل برنامج.

. ضبط أهم الأنشطة الكفيلة بتحقيق أهداف البرامج.

. إعداد إطار النفقات متوسط المدى القطاعي سنويا وتحيينه.

. إعداد وثائق القدرة على الأداء المصاحبة لمشروع الميزانية السنوية وقانون غلق الميزانية المحالة لوزارة المالية.

الفصل 3 - حددت مدة نشاط وحدة التصرف حسب الأهداف لمتابعة إنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة لمدة خمس سنوات بداية من تاريخ انتهاء الفترة المحددة بالأمر عدد

3926 لسنة 2013 المؤرخ في 18 سبتمبر 2013 المتعلق بإحداث وحدة تصرف حسب الأهداف لوزارة المالية لإنجاز مشروع تطوير التصرف في ميزانية الدولة وبضبط تنظيمها وطرق سيرها.

وذلك حسب المراحل التالية:

السنة الأولى: تتولى الوحدة أساسا، بالتنسيق مع مختلف المتدخلين وخاصة رؤساء البرامج، إنجاز الأشغال التالية:

. الانطلاق في وضع منظومة معلوماتية لمتابعة القدرة على الأداء.

. ضبط وتنفيذ وتقييم برنامج التكوين السنوي الخاص بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف.

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة المعنية حسب التقسيم البرامجي.

. حضور مناقشات ميزانية الوزارة للسنة المعنية بوزارة المالية.

. قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع مختلف البرامج.

. قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى للوزارة.

. قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء مع مختلف البرامج.

. تنسيق تركيز منظومة الرقابة الداخلية بالوزارة.

السنة الثانية: تتولى الوحدة أساسا، بالتنسيق مع مختلف المتدخلين وخاصة رؤساء البرامج، إنجاز الأشغال التالية:

. مواصلة وضع منظومة معلوماتية لمتابعة القدرة على الأداء.

. ضبط وتنفيذ وتقييم برنامج التكوين السنوي الخاص بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف.

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة المعنية حسب التقسيم البرامجي.

. حضور مناقشات ميزانية الوزارة للسنة المعنية بوزارة المالية.

. قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء بالتنسيق مع مختلف البرامج.

. قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى للوزارة.

. قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء مع مختلف البرامج.

. تثبيت إطار القدرة على الأداء.

. تنسيق تركيز منظومة الرقابة الداخلية بالوزارة.

. الانطلاق في تركيز رقابة التصرف.

. الانطلاق في تركيز التدقيق الداخلي.

السنة الثالثة: تتولى الوحدة أساسا، بالتنسيق مع مختلف المتدخلين وخاصة رؤساء البرامج، إنجاز الأشغال التالية:

. مساندة رؤساء البرامج على استغلال المنظومة المعلوماتية
لمتابعة القدرة على الأداء،

. ضبط وتنفيذ وتقييم برنامج التكوين السنوي الخاص
بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة
المعنية حسب التقسيم البرامجي،

. حضور مناقشات ميزانية الوزارة للسنة المعنية بوزارة المالية،

. قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء
بالتنسيق مع مختلف البرامج،

. قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى للوزارة،

. قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء مع
مختلف البرامج،

. تنسيق تركيز منظومة الرقابة الداخلية بالوزارة،

. مواصلة تركيز رقابة التصرف،

. مواصلة تركيز التدقيق الداخلي.

السنة الرابعة: تتولى الوحدة أساسا، بالتنسيق مع مختلف
المتدخلين وخاصة رؤساء البرامج، إنجاز الأشغال التالية:

. المساهمة في تطوير المنظومة المعلوماتية لمتابعة القدرة
على الأداء،

. ضبط وتنفيذ وتقييم برنامج التكوين السنوي الخاص
بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة
المعنية حسب التقسيم البرامجي،

. حضور مناقشات ميزانية الوزارة للسنة المعنية بوزارة المالية،

. قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء
بالتنسيق مع مختلف البرامج،

. قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى للوزارة،

. قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء مع
مختلف البرامج،

. مواصلة تنسيق تركيز منظومة الرقابة الداخلية بالوزارة،

. مواصلة تركيز رقابة التصرف،

. مواصلة تركيز التدقيق الداخلي.

السنة الخامسة: تتولى الوحدة أساسا، بالتنسيق مع مختلف
المتدخلين وخاصة رؤساء البرامج، إنجاز الأشغال التالية:

. المساهمة في مواصلة تطوير المنظومة المعلوماتية لمتابعة
القدرة على الأداء،

. ضبط وتنفيذ وتقييم برنامج التكوين السنوي الخاص
بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،

. المساهمة في أشغال إعداد ميزانية الوزارة بالنسبة للسنة
المعنية حسب التقسيم البرامجي،

. حضور مناقشات ميزانية الوزارة للسنة المعنية بوزارة المالية،

. قيادة أشغال إعداد التقرير السنوي للقدرة على الأداء
بالتنسيق مع مختلف البرامج،

. قيادة أشغال إعداد إطار النفقات متوسط المدى للوزارة،

. قيادة أشغال إعداد المشروع السنوي للقدرة على الأداء مع
مختلف البرامج،

. مواصلة أشغال أنظمة الرقابة الداخلية ورقابة التصرف
والتدقيق الداخلي.

الفصل 4 . تشتمل الوحدة المنصوص عليها بالفصل الأول
أعلاه على الخطط الوظيفية التالية:

. رئيس وحدة بخطة وامتيازات مدير عام إدارة مركزية،

. خطتي مدير إدارة مركزية،

. أربع خطط كاهية مدير إدارة مركزية،

. أربع خطط رئيس مصلحة إدارة مركزية.

الفصل 5 . وزير المالية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي
الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 8 نوفمبر 2019.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير المالية

محمد رضا شلفوم